بسم ا لله الرحمن الرحيم

رقم التبليغ :	٣٩٦
بتاريـــخ :	٢٠٠٩/٧/١٣

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٣٢ / ٢ / ٣٩٣٨

السيد الأستاذ / وزير الثقافة

تحيـــة طيبة ... وبعد

بالإشارة إلى كتابكم رقم ١٢٩٨ المؤرخ ٢٠٠٩/١/٩ فى شأن النزاع القائم بين المجلس الأعلى للآثار وحى غرب الأسكندرية حول سداد مبلغ ٩٣٤٠ر١٨٠ جنيه قيمة إعادة بناء الناحية الشرقية لسور المنطقة الأثرية لعامود السوارى بالأسكندرية والذى تصدع بسبب المياه التى تسربت من دورة المياه العمومية الملاصقة للسور والتابعة للحى .

وحاصل الوقائع ــ حسبما يبين من الأوراق ــ أن النيابة الإدارية بالأسكندرية (القسم الخامس) باشرت التحقيق فى واقعة تهدم سور منطقة عامود السوارى بالأسكندرية فى القضية رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠٠٤، حيث أسفرت التحقيقات عن أن تصدع السور من الناحية الشرقية وتهدمه كان مرجعه تسرب المياه من دورة المياه العمومية التابعة لحى غرب الأسكندرية والملاصقة للسور، وأنه لم يكن بإمكان أى من العاملين بمنطقة عامود السوارى الأثرية اكتشاف هذا التسرب بسبب أنه لم يكن ظاهراً، وقد تأيد ذلك بمحضر المعاينة المؤرخ ٢٠٠٣/٩/٢٣ والتى أجريت بمعرفة اللجنة المشكلة من الآثار وحى غرب الأسكندرية والصرف الصحى لمعاينة دورة المياه العمومية الملاصقة لسور منطقة عامود السوارى الأثرية، وبناء عليه ثبت إهمال المختصين بحى غرب الأسكندرية عن متابعة وصيانة دورة المياه العمومية التابعة له، مما أدى إلى تسرب المياه إلى سور منطقة عامود الســـــوارى

الأثرية من الناحية الشرقية والتابع للمجلس الأعلى للآثار، والتسبب فى هدمه نتيجة لذلك، مما ألحق ضرراً بالمجلس الأعلى للآثار،وتكبده نفقات الهدم وإعادة البناء، والتى قدرت بمبلغ ١٨٠ر٩٣٤٠ جنيهاً على النحو الثابت بملف قضية النيابة الإدارية المشار إليه .

وأنه إزاء الخلاف بين المجلس الأعلى للآثار وحى غرب الأسكندرية حول عدم سداد الأخير لمبلغ ١٨٠ر٩٣٤٠ جنيه قيمة إعادة بناء الناحية الشرقية لسور المنطقة الأثرية لعامود السوارى بالأسكندرية، فقد ارتأيتم طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع .

وقد رد حى غرب الأسكندرية بكتابه رقم (بدون) بتاريخ ٢٠٠٩/٤/١٩ على موضوع النزاع مشيراً إلى أن المجلس الأعلى للآثار هو الذى قام بأعمال تطوير سور المنطقة الأثرية بالكامل، كما قام بإزالة دورة المياه العمومية المذكورة لاستكمال أعمال التطوير على مسئوليته ونفقته فى إطار خطة التطوير الذى يقوم بها المجلس لتطوير المنطقة الأثرية بكاملها، وهو ما يعنى أن مطالبة الحى بسداد المبلغ المشار إليه غير قائمة على سند من الواقع والقانون .

نفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى الأول من يوليو سنة ٢٠٠٩م الموافق ٨من رجب سنة ١٤٣٠هـ، فاستعرضت المادة ١٧٨ من القانون المدنى والتى تنص على أن " كل من تولى حراسة أشياء تتطلب حراستها عناية خاصة أو حراسة آلات ميكانيكية يكون مسئولاً عما تحدثه هذه الأشياء من ضرر ما لم يثبت أن وقوع الضرر كان بسبب أجنبى لا يد له فيه، هذا مع عدم الإخلال بما يرد فى ذلك من أحكام خاصة ."

واستظهرت الجمعية العمومية – وعلى ما جرى عليه إفتاؤها – أن مفاد ما تقدم أن من له السيطرة الفعلية على شىء مما يتطلب بحسب طبيعته أو وضعه عناية خاصة حتى لا يحدث بالغير ضرراً ملزم بحراسته وإلا إلتزم بتعويض ما ينتج عنه من ضرر للغير ولا يعفيه من ذلك أن يثبت أنه لم يرتكب خطأ

وإنما يتعين عليه أن يثبت أن الضرر وقع بسبب أجنبى لا يد له فيه.

ولما كانت دورات المياه العمومية ومواسير المياه التى بها من الأشياء التى تتطلب بحسب طبيعتها عناية خاصة، فإن حى غرب الأسكندرية الذى يسيطر عليها سيطرة فعلية يلتزم بحراستها، وبالتالى فإنه يلتزم بتعويض الأضرار التى تحدثها للغير عند تسرب المياه منها.

وإذ كان الثابت أن تسرب المياه من مواسير دورة المياه العمومية التابعة لحى غرب الأسكندرية فى الحالة الماثلة قد نتج عنه تصدع وتهدم السور الشرقى للمنطقة الأثرية لعامود السوارى والتابع للمجلس الأعلى للآثار، وتكبد الأخير مصاريف إعادة بناء السور المشار إليه والتى بلغت ٩٣٤٠ر١٨٠ جنيهاً، فإن حى غرب الأسكندرية يلتزم بأداء هذا المبلغ إلى المجلس الأعلى للآثار .

ولاينال مما تقدم ما تذرع به الحى من أن المجلس الأعلى للآثار قام بإزالة السور عند تنفيذ أعمال خطة التطوير بالمنطقه، ذلك أن واقعة تصدع السور وإعادة بنائه كانت سابقة على وضع وتنفيذ خطة التطوير المشار إليها.

لـــــذلـــــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى إلزام حى غرب الأسكندرية بأن يؤدى إلى المجلس الأعلى للآثار مبلغ ٩٣٤٠ر١٨٠ جنيه تعويضاً عن تكاليف إعادة بناء السور فى الحالة المعروضة .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

تحريراً فى: ١٣/ ٧/ ٢٠٠٩

رئيس المكتب الفنى

المستشار/

محمد عبدالعليم أبو الروس

نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار

محمد أحمد الحسينى

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة